

والصلا عن نص الام انه لا قود لما فيه من اتلاف
 شعر لم يتلفه الجاني وظاهر نص المختصر وجوبه و
 غزيرى للماوردى وحل ابن الرضفة الاول على غزيرى
 منبت المشجوج والثاني على ما لو حلف قال الاذرى **علي**
 وقضية نص الام ان الشعر الكثيف يجب انزاله
 ليسهل الاستيفا ويبعد عن الغلط قال والتوجيه
 يشعر بانها لا تجب اذا كان العاجب استيعاب الرأس
ولو اوضح راسا ورأسه اي الشجاع اصفر استوج
 ايضا **ويؤخذ قسط للباقي من ارش الروضة**
 لو وزع على جميعها فان كان الباقي قدر الثلث
 فالتميم به ثلث ارشها فلا يكمل الايضاح من غير
 الرأس كالوجه والقفا لانه غير محل الجناية او
 ورأسه **البر اخذ منه قدر حقه** فقط لحصول
 المائلة **والخيرة في محله الجاني** لان جميع رأسه
 محل الجناية وقيل للجاني عليه وصوبه الاذرى
 وغيره قالوا وهو الذي اوردته العراق قيون او
 اوضح **نامية وناميته اصفر كل** عليها من
 باقى رأسه من اي محل كان لان الرأس كله عضو
 واحد فلا فرق بين مقدمه وغيره **ولو زاد**
المقصر في موهجة على حقه **مد الزمه قود**
 اي الزايد لكن انما يقتصر منه بعد انما مال موهجة

اي الجاني عليه الاول

الجاني ثلاثة مفاصل ولزايده الجاني عليه او اصلية
 مفضلا **او يزاد او اصلي محل اخر** كذا يد يجب
 خضر بن ايد يجب ابهام او بينصر اصلي ولا يده
 مستوية الاصابع والكف بيد اقصر من اختها وذلك
 لانها المساواة فيما ذكر المقصودة في القود ولو
 تراضيا باخذ ذلك لم يقع قودا **ويؤخذ زائد**
يزايد وباصلي ليسادونه ان اتحد بمحلا وقولي
 ولا حداث الي اخره ما عدا حكم الزايد بالزايد من
 زيادتي **ولا يعز في القود** بعد ما ذكر **تفاوت**
كبر وصغر وطول وقصر وقوة وضعف في
 عضو اصلي او زائد كما في النفس لان المائلة في
 ذلك لا تكاد تتوقف **والعبارة في قود موهجة**
بمساحة فيقاس مثلا طول او عرضا من راس الشجاع
 ويخط عليه بقوسود او حرة ويوضع بقوسوسمي
 وانما لم يعتبر ذلك بالجذيفة لان الرأسين مثلا
 قد يختلفان صغرا وكبرا فيكون جز واحد هما
 قدر جميع الاخر فينتج الخيف بخلاف الاطراف لان
 القود وجب فيها بالمائلة بالجملة فلو اعتبرناها
 بالمساحة اذ يي الى اخذ عضو اخر وهو منقطع **ولا**
يز تفاوت غلط **وخط** في قودها ولو كان
 براس الشجاع شعرون المشجوج في الروضة

150
 بسم الله الرحمن الرحيم
 في بيان ما ذكره في القود
 من تفاوت في القود
 بعد ما ذكر تفاوت
 كبر وصغر وطول وقصر
 وقوة وضعف في عضو
 اصلي او زائد كما في النفس
 لان المائلة في ذلك لا تكاد
 تتوقف والعبارة في قود
 موهجة بمساحة فيقاس مثلا
 طول او عرضا من راس الشجاع
 ويخط عليه بقوسود او حرة
 ويوضع بقوسوسمي وانما لم
 يعتبر ذلك بالجذيفة لان
 الرأسين مثلا قد يختلفان
 صغرا وكبرا فيكون جز واحد
 هما قدر جميع الاخر فينتج
 الخيف بخلاف الاطراف لان
 القود وجب فيها بالمائلة
 بالجملة فلو اعتبرناها
 بالمساحة اذ يي الى اخذ
 عضو اخر وهو منقطع ولا
 يز تفاوت غلط وخط في
 قودها ولو كان براس
 الشجاع شعرون المشجوج
 في الروضة